المبحث الثاني

حقوق الإنسان في العصور الوسيطة والحديثة

المطلب الأول: حقوق الإنسان في العصور الوسطى

شهدت العصور الوسطى أحداثاً وأفكاراً أسهمت في دعم مسيرة حقوق الإنسان في تاريخ البشرية. ويعتبر ميثاق العهد الأعظم والمعروف بالماغناكارتا الذي صدر عام 1215 من أهم الوثائق التي صدرت في الغرب عن حقوق الإنسان. وقد فرضت هذه الوثيقة الدستورية على ملك إنكلترا جون وقيدوا سلطاته وأجبروه على توقيعها واحتوت على 63 مادة كان موضوعها الأساسي هو ضمان حقوق الإقطاع في وجه الملك كما كرست حريات الكنيسة وحقوق المدن ضد تعسف الملك وحقوق النساء والأرامل والسيطرة على الضرائب من قبل مجلس العموم فضلاً عن ضمانات قضائية أصبحت أساساً لقاعدة هابياس كوربوس (منع الاعتقال التعسفي) فيما بعد.

وتشير المادة الأولى من الماغناكارتا إلى أن كنيسة إنكلترا ستكون حرة وتتمتع بكل حقوقها وحرياتها دون أي انتقاص. كما تشير المادة (12) من الميثاق إلى أنه لا يمكن للملك أن يجمع الأموال دون موافقة المجلس العام.

أما المادة (39) منه فتنص على أنه لا يمكن إيقاف أو سجن أي إنسان أو انتزاع ملكيته أو اعتباره خارج القانون أو نفيه دون حكم قضائي وفقاً لقانون البلاد. كما سمحت المادة (42) بحرية السفر والتنقل حينما نصت على أنه يسمح لكل شخص بالخروج من المملكة والعودة إليها بحرية وبكل أمان، عدا فترات الحرب ولمدة محدودة، من أجل المصلحة العامة للمملكة. وقد اعتبر بعض الباحثين أن العهد الكبير هو أول أساس للتمثيل النيابي ونظام المحلفين، وأنه أول القوانين العامة في الدستور الإنكليزي وأول احتجاج في تاريخ بريطانيا ضد الحاكم الفاسد وأنه حجر الزاوية في بناء الحرية. وبذلك عدت وثيقة الماغناكارتا رمزاً للتفوق الدستوري على الملك وإحدى أهم وثائق حقوق

الإنسان التي صدرت في الغرب مطلع القرون الوسطى [17].

وعرفت القرون الوسطى مفكرين كانت آراؤهم وأفكارهم تصب بشكل مباشر أو غير مباشر في مجال حقوق الإنسان والاعتراف بها. ومن بين هؤلاء المفكر الإنكليزي روجر بيكون (1214ـ1292) والذي يعد رائد العلم التجريبي. إذ دافع بيكون عن التناول الجديد المستقل للمعرفة وندد بتبجيل السلطة وأكد على أن الحصول على المعرفة هدفه زيادة سلطان الإنسان على الطبيعة.

أما توماس الاكويني (1224ـ1274) الفيلسوف الإيطالي الذي درس في فرنسا فإن نظريته عن الدولة قد حولت الفكر السياسي الأوربي إلى منعطف جديد حين أكد على أن الناس بحاجة إلى الدول، والدول يجب أن تكون في خدمة الناس من خلال مساعدتهم لتولي مسؤولياتهم الأخلاقية في كل عمل اجتماعي على طريق خدمة مصالحهم. كما عد توماس الاكويني القانون الطبيعي تعبيراً عن الإرادة الإلهية، وجاءت حركة الإصلاح الديني في أوربا لتحرير العقل والإنسان الأوربي من سطوة الكنيسة وقيودها. فكان مارتن لوثر (1483ـ1546) زعيماً بارزاً لحركة الإصلاح في ألمانيا ومؤسساً للمذهب البروتستاني. وأنكر لوثر أن تكون الكنيسة ورجال الدين وسطاء بين الإنسان وربه، وأكد أن خلاص الإنسان لا يتوقف على أداء الأفعال الخيرة والأسرار الغامضة والطقوس وإنما يتوقف على الإيمان المخلص للإنسان. وتبعه جان كالفن (1509ـ1564) وهو أحد زعماء حركة الإصلاح الديني وقد ولد في فرنسا واستقر بمدينة جنيف. وأكد كالفن على أن الإنسان يستطيع أن يثبت من خلال حياته الشخصية أن اللّه قد اصطفاه. وكان توماس مور (1478ـ1535) أحد مؤسسي الاشتراكية الخيالية ويعد من الفلاسفة العقلانيين الإنسانيين في عصر النهضة. أما الفرنسي رابليه (1490ـ1553) فإنه أكد على أن الأصل في طبيعة الإنسان طيبة العنصر وصدق النظر وصحة الحكم [18] في حين أن ميشيل دي مونتين (1533ـ1592) الفيلسوف الفرنسي أشار إلى أن من حق الإنسان أن

(17) P.BERCIS Guide des droits de Lhomme. Hachette. Baume Les Dames. 1993 p.24.

(18) سلامة موسى ـ حرية الفكر وأبطالها في التاريخ ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ 1961ـ ص156.

يجاهد من أجل تحقيق سعادته على الأرض[19].

ويعد مرسوم «نانت» الصادر عام 1598 والذي أعطى للبروتستانت في فرنسا حرية العقيدة والعبادة أحد الوثائق التي تؤشر عصر النهضة واحترام حقوق الإنسان إضافة إلى ما تقدم ذكره من أفكار وآراء تجعل من الإنسان محور اهتمام الفكر الأوربي آنذاك.

وفي أواخر العصر الوسيط وبدايات العصر الحديث المتداخلة (ما يعرف بعصر النهضة) ظهر ما يعرف بالإنسانيين الذي أكدوا على قيمة الفرد في الحياة. وغدت مقولة "أن قيمة الإنسان تكمن في ذاته" شعاراً ناجحاً ومرغوباً طالما يؤدي تطبيقه إلى التغيير نحو الأفضل. ومن هذا المنطلق عد مفكرو عصر النهضة الإنسانَ مقياساً لكل ما يخلقه الإنسان نفسه، ولم يضعوا الحدود والكوابح أمام إمكاناته الخارقة وطاقاته الخلاقة، فهو في نظرهم، كائن بوسعه أن يطرق كل الأبواب وكل الطرق مفتوحة أمامه[20].

واستناداً إلى ما تقدم فإن الماغناكارتا ومرسوم نانت وما جاء به الفلاسفة والمفكرون في العصر الوسيط كانت تمثل إسهامات مهمة في تأكيد حقوق الإنسان كحقوق ملازمة لطبيعة الإنسان لا يمكن تجاهلها، فهي بالتالي حقوق طبيعية ينبغي احترامها وعدم المساس بها. ومهد كل ذلك دون شك لمرحلة لاحقة أكثر أهمية وهي الإقرار بهذه الحقوق الطبيعية للإنسان في القوانين الوضعية.

المطلب الثاني: حقوق الإنسان في الفكر والثورات والشرعات الحديثة

شهدت حقوق الإنسان في العصر الحديث نهضة كبيرة بفضل عوامل عدة، وجملة من التطورات وعلى مستويات مختلفة، سواء على مستوى الفكر أو على مستوى الثورات التي شهدتها بعض المجتمعات الغربية تمخضت عنها شرعات ودساتير كرست حقوق الإنسان بصيغتها الحديثة.

(19) روزنتال ويودين (إشراف) الموسوعة الفلسفية ـ دار الطليعة ـ بيروت ـ الطبعة الرابعة 1981 ـ ص 512.

(20) د. كمال مظهر أحمد ـ شيء ما عن الإنسان ـ المصدر السابق ـ ص8.

أ- على مستوى الأفكار والنظريات السياسية:

كان لعدد من المفكرين والفلاسفة دور أساسي في تنمية مشاعر الرفض للحكم المطلق الذي كان سائداً في أوربا وفي تركيز الاهتمام على كرامة الإنسان وحقوقه.

فكان توماس هوبز (1588ـ1679)، وهو الفيلسوف الإنكليزي الذي تأثرت فلسفته بثورة القرن السابع عشر الإنكليزية الليبرالية، قد رفض في مذهبه في القانون والدولة نظريات الأصل الإلهي وأصدر كتابين " في المدنية **1642**/ وليفياتان **1651** " وضع فيهما أفكاره حول الإنسان. أما جون لوك (1632ـ1704) فقد كرس في كتابه "**في الحكم** المدني" وهو الفيلسوف الإنكليزي المعروف في دفاعه عن القانون ونقده للتسلط فيقول:

«يبتدئ الطغيان حيث تنتهي سلطة القانون وكلما هتكت حرمة القانون أنزل الضرر بالآخرين».

ودافع عن حق الشعب في مقاومة الطغيان حيث يقول:

«إن القوة الغاشمة غير المشروعة وحدها يجوز دفعها بالقوة، وإن الشعب الذي اضطهد باطلاً سوف يهب لدى أول فرصة تسمح له لطرح العبء الذي يثقل كاهله»

ودافع لوك عن الحرية والمساواة الطبيعية بين البشر وأكد على أنه لما كان الإنسان يولد والحرية التامة والتمتع بجميع حقوق السنة الطبيعية وميزاتها دون قيد أو شرط من سماته وشيمة أي إنسان أو جماعة من الناس في العالم، فله حق طبيعي بالمحافظة على ملكه، أي على حياته وحريته وأرضه ودفع عدوان الآخرين وإيذائهم. وأكد على أنه لما كان البشر أحراراً ومتساوين ومستقلين بالطبع، استحال تحويل أي إنسان عن هذا الوضع وإكراهه على الخضوع لسلطة إنسان آخر دون موافقته. كما أكد لوك على حرية الإنسان وعدم خضوعه لأية قوة دون رضاه بقوله "كل امرئ حر بالطبع ولم يكن بوسع أية قوة أرضية أن تسخره لها دون موافقته " [21].

(21) جون لوك ـ في الحكم المدني ـ ماجد فخري ـ اللجنة الدولية لترجمة الروائع ـ بيروت 1959ـ ص 164ـ278.

والجدير ذكره أن بين هوبز ولوك نقطة مشتركة وهي تركيز أفكارهما حول طبيعة الإنسان قبل تكوين عقد اجتماعي يربط بين المواطنين والحاكم. وكان لكل منها تأثير في تطوير المؤسسات الدستورية الإنكليزية كما أثروا في الفلاسفة والمفكرين الفرنسيين في القرن الثامن عشر.

وفي فرنسا كانت أفكار مونتسيكيو (1689ـ1755) وهو عالم الاجتماع الفرنسي والذي درس فيها كل الجوانب السياسية والاقتصادية في حياة عصره ووضعها في كتابه «روح القوانين» الذي نشره في جنيف عام 1748 وهو أشهر مؤلفاته. ووضع في كتابه هذا أفكاره التي انتقد فيها بشدة الحكم المطلق معتبراً الملكية الدستورية أفضل أشكال الحكم وعلى أساس نظرية فصل السلطات. ويعتبر مونتسيكو أن العدالة والقانون هما جزء لا يمكن فصلهما عن طبيعة الأشياء. وأفكاره التي مهدت للثورة الفرنسية عام 1789 قد أثرت في دستور فرنسا عام 1791 وأسهمت في تثبيت الحريات الأساسية وحقوق الإنسان[22].

كما كان لفولتير (1694ـ1778) دور في نشر أفكار الحرية ومكافحة التعصب، فقد كرس قلمه وماله وقوة جسمه الضعيف وجاهه وكل ما يملك في العالم لإثبات حق كل إنسان في الحرية الفكرية وفي مكافحة الظلم والمتعصبين وأكد في كتاباته على أن التاريخ كله يهدف إلى تحرير البشر جثمانياً وعقلياً وخلقياً. وأن صوت الخلق أقلام الحق. ودعا إلى التطهر من عار ظلم الإنسان لأخيه الإنسان.

أما جان جاك روسو (1712ـ1778) والذي يعد أباً للثورة الفرنسية في أفكاره عن حقوق الإنسان والذي برز في إطار حركة التنوير الفرنسي وهو فيلسوف وعالم اجتماع وأحد منظري علم التربية فكان أشهر مؤلفاته «العقد الاجتماعي» والذي أصدره عام 1762 وكتابه «مقال في أصل عدم المساواة بين البشر» الذي أصدره عام 1755 فقد دعا فيهما إلى الديمقراطية والحريات المدنية والمساواة بين الناس بصرف النظر عن أصلهم.

(22) P.BERCIS.OP.CIT.P.172.2.

ودافع «توماس بين» (1737ـ1805) عن الحرية الفكرية في كتابيه «الفهم» و«عصر العقل» وكرس كتابه الثالث «حقوق الإنسان» للدفاع عن الثورة الفرنسية والدفاع عن الجمهورية ودعا في كتابه «الفهم» الأمريكيين للانفصال عن إنكلترا وتأسيس جمهورية، وكان لهذا الكتاب أثر كبير في الثورة الأمريكية. وحوكم «توماس بين» في إنكلترا وحكم عليه بهدر دمه لحملته على الملوكية، ومن العبارات التي حوكم من أجلها: «كل حكومة وراثية تكون بطبيعتها ظالمة» لكنه نجا لوجوده آنذاك في فرنسا[23]. والفيلسوف الإنكليزي كاتب القانون جيرمي بنتام (1748ـ1832) أرجع في نظريته عن الأخلاق كل دوافع السلوك الإنساني إما إلى اللذة أو إلى الألم موحداً بذلك بين الأخلاق والمنفعة الناشئة عن فعل ما. وأكد على أن إشباع المصالح الخاصة للفرد هي الوسيلة لتوفير أكبر قدر من السعادة لأكبر عدد من الناس. في حين كان جون سيتوارت ميل (1803ـ1873) الفيلسوف الإنكليزي من دعاة الوضعية، وفي مؤلفيه «مبادئ الاقتصاد السياسي 1848» و«مذهب المنفعة 1864» اعتبر المادة قوة دائمة للإحساس بينما الروح قوة دائمة للشعور[24].

لقد كان لكل هؤلاء المفكرين والفلاسفة الذي ظهروا في أوربا في القرنين السابع عشر والثامن عشر أثر كبير في انتشار النظرية العقلية بين الطبقات المتعلمة. ولقد كتبوا في كل المواضيع التي تهم الإنسان والمجتمع والحياة وأحدثوا بذلك ثورة في العقل البشري وحطموا القيود التي كانت تكبله في مجتمعاتهم وقدموا على هذا الطريق خدمة لقضية الإنسان وحقوقه وحرياته.

ب- على مستوى الثورات والتشريعات:

1. بعد صدور ميثاق العهد الأعظم (الماغناكارتا) في بريطانيا عام 1215 والتي وضعت في المادة (39) منه ضمانات الحرية الشخصية وصدور عريضة الحقوق عام

(23) سلامة موسى ـ المصدر السابق ـ ص 208ـ209.

(24) روزنتال ويودين ـ المصدر السابق ـ 518.

1628، ويتزايد الضغط الشعبي صدر قانون «الهابياس كوربس» «Habeas Corpus» وأصدره البرلمان البريطاني عام 1679 وفرضه على الملك شارل الأول وهو الحلقة الأخيرة لمجمل القوانين السابقة. ويقضي هذا القانون بأن لكل شخص اعتقل لشبهة ارتكاب جريمة، سواء ضد المجتمع أو الحكومة، الحق في أن يطلب الدفاع عن نفسه في الحال أمام قاض ليقرر هل هناك أدلة كافية للقبض عليه وسجنه أم لا توجد أدلة، فإذا لم تكن الأدلة كافية أفرج عنه. ويقضي هذا القانون الذي منع كل اعتقال تعسفي أن يُقَدَّم الشخص المقبوض عليه أمام قاض مستقل عن السلطة التنفيذية وخلال ثلاثة أيام. واعتبرت «الهابياس كوربس» (وهو مصطلح لاتيني) حجر الزاوية للحريات والحقوق الإنسانية.

وفي عام 1689 وعلى طريق تقييد الملكية وتعزيز الحقوق والحريات أصدر البرلمان البريطاني «شرعة الحقوق الشهيرة» وقد أشرت هذه الوثيقة النهاية الحقيقية للحكم الملكي المطلق في بريطانيا وفرضت احترام القانون والبرلمان على الملكة ماري. وأهم ما جاء في هذه الشرعة هو أن الصلاحيات التي كانت تتمتع بها الملكة في تعليق وتنفيذ القوانين واعتبارها غير شرعية دون موافقة البرلمان. كما منحت المواطنين حق التظلم لدى الملك، وإن أي سجن أو ملاحقة بسبب ذلك أمر غير مشروع. ونصت هذه الوثيقة على أن حرية الكلام والمناقشات والإجراءات داخل البرلمان لا يمكن أن تمس أو تخضع للمناقشة في أية محكمة أو مكان إلا البرلمان نفسه. كما نصت هذه الشرعة على أن انتخابات أعضاء البرلمان يجب أن تكون حرة[25].

2. وبعد أن احتل الإنكليز أمريكا لفترة طويلة أراد الأمريكيون الاستقلال وخاضوا ثورة ضد الاستعمار الإنكليزي. استمرت حرب الاستقلال من عام 1775 حتى عام 1783. وبدأت الولايات الأمريكية الواحدة تلو الأخرى تعلن استقلالها ولم تنتظر حتى عام 1781 حينما اعترفت معاهدة فرساي باستقلال الولايات المتحدة. وفي مايس 1776 أعلنت ولاية فرجينيا وثيقة الحقوق التي أخذ مضمونها في إعلان الاستقلال الأمريكي

(25) P.BERICIS.OP.CIT.P.204.

في4 تموز 1776 أي نفس العام واعتبرها بعض الباحثين نصراً كبيراً لحقوق الإنسان. وقد صاغ هذه الوثيقة كل من توماس جفرسون وبنيامين فرانكلين وجون أدامز. وجاء في وثيقة الاستقلال هذه أننا نعد الحقائق الآتية من البديهيات: خلق الناس جميعاً متساوين، وقد منحهم الخالق حقوقاً خاصة لا تنتزع، منها الحياة والحرية والسعي لنيل السعادة. ولتأمين هذه الحقوق تكونت من الناس حكومات تستمد سلطانها العادل من رضى الشعب المحكوم، فإذا قامت أية حكومة لتقضي على هذه الغايات أصبح من حق الشعب أن يستبدلها أو يلغيها وأن يقيم مكانها حكومة جديدة تعتمد على أسس من المبادئ والأنظمة التي يراها أجدى وأصلح في صون سلامته وسعادته[26].

وفي عام 1787 وضع الأمريكيون في دستورهم مجمل حقوق الإنسان كما فهموها. وبالنسبة لأباء الدستور الأمريكي فإن حقوق الإنسان هي حقوق طبيعية سابقة على قيام العقد الاجتماعي ولا يمكن لأي نظام المساس بها. إضافة إلى ذلك فإن بعض هذه الحقوق غير قابلة للتصرف، أي لا يمكن تعليقها ولا يمكن للأفراد التنازل عنها. وجاء في المادة الأولى من الدستور الأمريكي أن لا يجوز للكونغرس أن يسن قانوناً لإقصاء أية ديانة أو لتحريم إقامة شعائرها بحرية تامة، أو قانوناً يحد من حرية الكلام أو الصحافة أو يحد من حرية الناس في عقد اجتماعات سلمية وفي مطالبة الحكومة بالإنصاف من الإجحاف. أما المادة الرابعة منه فإنها أكدت على عدم انتهاك حرمة الشعب وأن يكون مأموناً في أشخاصه وبيوته وأوراقه وتصرفاته من كل تفتيش أو اعتقال غير مشروع ولا صدور أمر باعتقال أحد إلا إذا كان هناك سبب معقول. وجاء في المادة الخامسة: لا يسجن أحد في جريمة كبيرة أو شائنة إلا بمشهد أو اتهام من المحلفين الكبار. أما المادة السادسة من الدستور المذكور فقد نصت على أنه في جميع المحاكمات الجنائية يتمتع المتهم بحق محاكمة سريعة بواسطة محلفين غير متحيزين. كما أن له أن يُبَلَّغَ بطبيعة الاتهام وسببه وأن يواجه الشهود ضده وجهاً لوجه وأن يحصل على التسهيلات القانونية

(26) P.Ibid.p.207.

لاستدعاء الشهود الذين يؤيدونه والاستعانة بمحامين للدفاع عنه[27].

3. كانت حركة التنوير في فرنسا والتي شعت خارج حدود تلك البلاد، ودعم فرنسا لحرب استقلال الولايات المتحدة إلى جانب السخط الشعبي على ملكية مستبدة بلغ الظلم مداه فيها على يد لويس السادس عشر وتفاقم الأزمة المالية وامتلاء سجن الباستيل بالمفكرين والكتاب وخضوع السجناء الأحرار لأقصى أنواع التعذيب والتنكيل، كلها عوامل مهدت لاندلاع الثورة الفرنسية عام 1789. ولقد فوض الأب سيس (1748-1836) في السادس عشر من تموز 1789 أي بعد يومين من الثورة لإعداد إعلان حقوق الإنسان والمواطن، والذي صدر في 26 آب 1789 بعد إقراره من ممثلي الشعب الفرنسي في الجمعية الوطنية.

وتميز إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا بالوضوح وبازدواجية سماته البرجوازية من جهة والعالمية من جهة أخرى. وهو إعلان مبادئ يصلح في كل مكان وفي كل وقت على خلاف الوثائق السابقة كالماغناكارتا وإعلان الاستقلال الأمريكي. ونجح في بث أفكار واضعيه من رجال الثورة الفرنسية، وهذا ما يفسر نجاحه وسمعته العالمية. أما في مضمونة فإنه قد عكس اهتمامات الطبقة الصاعدة إثر الثورة الفرنسية وهي الطبقة التي تضم المثقفين والتجار والصناعيين، ويعتبر هذا الإعلان كمشروع لمجتمع وليس مجرد دليل قانوني. يحوي إعلان حقوق الإنسان والمواطن على سبع عشرة مادة تتصدرها ديباجة تتضمن مبررات إصدار هذا إعلان. كما تشير الديباجة إلى أن الجهل بحقوق الإنسان أو نسيانها أو ازدراءها هي الأسباب الوحيدة للبلايا العامة ولفساد الحكومات.

والمادة الأولى من الإعلان هي الأكثر شهرة فهي تنص على «أن يولد الناس أحراراً ومتساوين في الحقوق ويبقون كذلك». أما المادة الثالثة فإنها تحدد المبدأ الذي أصبح أساسياً للسيادة الوطنية، حيث تقول «المبدأ الذي تقوم عليه كل سيادة يتمثل بصفة جوهرية في الأمة، ولا يمكن لأي هيئة أو فرد ممارسة سلطة غير صادرة عن الأمة صراحة». في

(27) حسن مصطفى الباش - ص 107 - 108.

حين أن المادة الرابعة قد حددت التعريف الدقيق للحرية بنصها على أن «احترام الحرية هو القدرة على القيام بكل ما لا يلحق ضرراً بالغير». وحددت المادة السادسة من الإعلان بشكل واضح معنى القانون بقولها: إن القانون هو التعبير عن الإرادة العامة. ويجب أن يكون القانون واحداً بالنسبة للجميع. ونصت المادة السابعة على عدم اتهام أي إنسان أو القبض عليه أو حبسه إلا في الحالات المحددة في القانون. والمادة الثامنة تكرس مبدأً أساسياً في الديمقراطية وهو عدم رجعية القوانين حينما تنص على عدم إمكانية معاقبة أي إنسان إلا وفقاً لأحكام قانون قائم وصادر في وقت سابق على وقوع الجريمة ومطبقاً تطبيقاً قانونياً. وتضع المادة التاسعة مبدأً أساسياً من مبادئ حقوق الإنسان وهو أن كل إنسان مفترض أنه بريء حتى تثبت إدانته. وكرست كل من المادة العاشرة والمادة الحادية عشرة حرية الرأي والفكر والتي اعتبرت من أغلى حقوق الإنسان. وحددت المادة الثانية عشرة ضمانات حقوق الإنسان والمواطن بوجود قوة عامة لصالح الجميع ليس من أجل المنفعة الخاصة. أما المادة الثالثة عشرة فإنها جعلت من الضريبة التي كانت عدم عدالتها أحد أسباب الثورة الفرنسية، جعلت منها حقاً يجب فرضها بالتساوي بين جميع المواطنين، لكن هذه الضريبة لا يمكن فرضها دون أن يتحقق المواطنون بأنفسهم أو بواسطة ممثلين عنهم من ضرورة فرض هذه الضريبة وفي أن يوافقوا عليها كما نصت على ذلك المادة الرابعة عشرة من الإعلان. وكانت كل من المادة الخامسة عشرة والمادة السادسة عشرة مكرسة لحق المجتمع في محاسبة كل موظف عام عن إدارته وللفصل بين السلطات الذي بشر به مونتسيكو كضمان للحقوق المكفولة. وفي حين كان حق الملكية في صدارة إعلان الاستقلال الأمريكي لعام 1776 كان هذا الحق في المادة الأخيرة (السابعة عشرة) من إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي باعتباره حقاً مصوناً ومقدساً[28].

وبالرغم من أن فرنسا قد أصدرت عام 1793 إعلاناً آخر لحقوق الإنسان والمواطن أكدت فيه على مبادئ الجمهورية الثلاثة: الحرية، المساواة، الإخاء. وطغى عليه الطابع

(28) P.BERCIS.OP.CIT.P.40 - 44.

الثوري، كما صدر عام 1795 إعلان الحقوق والواجبات لكي يتم تحقيق موازنة بين الحقوق والواجبات، لكن إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام 1789 ظل متميزاً عن ما صدر بعده وتمسكت به الدساتير الفرنسية الجمهورية بضمنها دستور الجمهورية الخامسة النافذ والصادر في 4 تشرين الأول 1958 حيث نص في مقدمته على ما يلي: يعلن الشعب الفرنسي رسمياً ارتباطه بحقوق الإنسان وبمبادئ السيادة الوطنية كما حددها إعلان 1789 الذي أكدته وأكملته مقدمة دستور 1946[29].

4. وفي روسيا حدثت الثورة البلشفية عام 1917 لتطيح بالحكم القيصري وبالإقطاع والكنيسة ولتقدم نموذجاً جديداً في الفكر والنهج السياسي والاقتصادي هو النموذج الاشتراكي الشيوعي. وحاولت دساتير الاتحاد السوفيتي التي صدرت عام 1918 وعام 1924 وعام 1936 ودستور عام 1977 الذي ظل نافذاً حتى تفكك الاتحاد السوفيتي أواخر عام 1991، أن تترجم مضمون النظرية الماركسية في الحقوق والواجبات. وبالرغم من أن الدساتير السوفيتية نصت على حرية وسرية المكاتبات وغير ذلك من الحقوق المدنية والسياسية إلا أن كفة الميزان كانت ترجح إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كحق العمل وحقوق الضمان الاجتماعي وحق التعليم والتساوي في الحقوق بغض النظر عن القومية والجنسية.

وغالباً ما كانت المواقف السوفيتية ومواقف الدول الشيوعية في المحافل الدولية تميل إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحقوق الجماعية بعكس الدول الغربية التي ترجح الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الفردية. لكن تفكك الاتحاد السوفيتي وانهيار الأنظمة الشيوعية في دول أوربا الشرقية واتجاه هذه الأخيرة إلى النموذج الليبرالي؛ شجع الغرب على التمسك بأن منظوره لحقوق الإنسان والذي كرسته تلك الوثائق والشرعات التي أشرنا إليها في هذا المبحث هو الذي قد أثبت نجاحه.

(29) الدستور الفرنسي وإعلان حقوق الإنسان والمواطن – إدارة الاتصال والإعلام – وزارة الخارجية الفرنسية – ص 6.